(المشاكل والخلافات الزوجية المعاصرة - أسبابها وطرق معالجتها في الفقه الإسلامي والقانون العراقي)

د.عبدالله أحمد حسين

وزارة الأوقاف والشؤون الدينية / إقليم كوردستان العراق.

Contemporary marital problems and disputes - their causes and ways to address them in Islamic jurisprudence and Iraqi law

Assistant teacher: ABDULLAH AHMED HUSSEIN
Imam and preacher in Soran District / Kurdistan Region of Iraq.
EMALL: sherkaway83@gmail.com

مخلص البحث

الحياة الزوجية كما يريدها الإسلام شركة تستمر طيلة الحياة مبنية على الحبّ والتفاهم والتكامل والرحمة والشفقة، واهتم بهذا الرباط المقدس فلم يترك صغيرة ولا كبيرة فيه إلاّ ووضع لها نظاماً يصلح لكل مصر وعصر، لأنه نظام إلهي مقدس يحمل في طياته كل الخير والسعادة للزّوجين، وأوّل ما يلتفت النظر الى اهتمام الدين الاسلامي بالزواج قوله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) الروم:٢١.وكلما كان الزوجان أتقى وأعلم وأحسن خلقاً، تناقصت فرص توالد المشاكل أو تزايدها، وأمكن محاصرتها حين ظهورها، فالحياة لا تسير على وتيرة واحدة لأن الأيام تتقلب والقلوب تتغير، لذلك من العسير الزعم أن الحياة الزوجية دون مشاكل، حتى إن بيت النبوة تعرض لذات المشكلة، لكن مع الفرق، ففي بيت النبوة، والسلف الصالح كانوا يحسمون الخلافات من البداية قبل تطورها ويعالجونها بحكمة وبما يتفق مع تعاليم الإسلام الكفيلة بحل تلك المشكلات. يريد الباحث من خلال هذه الدراسة القاء الضوء على المشاكل الزوجية المعاصرة وإبرازالأسباب والدوافع التي أدت إلى وجود تلك المشكلات، وكيفية التعامل معها والحد منها. **كلمات المفتاحية:**

الأسرة الزوجية الخلافات الأسباب الحلول

ABSTRACT

Marital life, as Islam wants it, is a life-long partnership based on love, understanding, complementarity, mercy, and compassion. He paid attention to this sacred bond and did not leave out any small or large thing in it without establishing a system for it that is suitable for all Egypt and every era, because it is a divine and sacred system that carries within it all goodness and happiness for the spouses.The more pious, knowledgeable, and well-behaved the spouses are, the less likely the chances of problems to arise or increase, and the more possible to besiege them when they appear. Life does not move at one pace because days fluctuate and hearts change. Therefore, it is difficult to claim that marital life is without problems, and even the House of Prophethood was exposed to the same problem. But with the difference, in the House of Prophethood and the righteous predecessors, they used to resolve disputes from the beginning, before they developed, and they dealt with them wisely and in accordance with the teachings of Islam, which was sufficient to solve these problems. Through this study, the researcher wants to shed light on contemporary marital problems and highlight the reasons and motives that led to the existence of these problems, and how to deal with them and reduce

them.keywords FamilyMatrimonial controversies Causes Solutions

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبيّنا محمد الأمين، وعلى آله الأطهار وأصحابه الأبرار ومن تبع سنته الى يوم القرار.

فإن ميثاق الزوجية من أعظم المواثيق وأشدها حرمة، لذا سمّاه شريعة الغراء بالميثاق الغليظ، كما قال سبحانه وتعالى: (وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) النساء: ٢١.ونظراً لأهمية العلاقة الزوجية وأثرها العميق في البناء الكلي للأمة، فإن الإسلام قد أولاها رعاية خاصة وفريدة، حيث وضع لها من المنهاج التنظيمية ما يضمن لها قسطاً وفيراً من السعادة والهناء والبعد عن الخلافات والمشاكل، ومن الطبيعي أن تعتري كلّ علاقة بشرية بشيء من الفتور أو المرض وربما الإنقطاع، والعلاقة الزوجية هي من هذا السبيل، ولو سلم بيت من هذه المشاكل، لسلِم منه بيت النبوة على صاحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم.من خلال هذه الدراسة نتحدث عن مفهوم المشاكل والخلافات التي تهدد كيان الأسرة والمجتمع، ثم نبحث عن أسباب تلك المشاكل الزوجية التي تعتبر أهم المشاكل التي تعاني منها المجتمع، ونلقي الضوء على أهم طرق المعالجة من خلال المسالك والمراحل التي أمر الشريعة باتباعها، والمسالك الواردة في قانون الأحوال الشخصية لفض النزاعات بين الزّوجين، سواء كانت من باب العموم أو من باب علاج كل خلاف بعلاجه الخاص.وإنّ واقع المجتمع لايخلو عن الخلافات والمشاكل والنزاعات، والتي ربما أدت الى التفكك والانحلال، أو الى عدم الإستقرار في الحياة الزّوجية والوقوع الدائم في المشاكل، وهذه الخلافات شيء عادي لا يخلو منه بيت، والشريعة الغراء لم ينكر هذا الجانب، ولكن الإنكار هو على عدم تلمس السبل لعلاجه، ومما يوهن الأسرة ويضعفها تسرب الخلافات والمشاكل الزّوجية الحادة بينهما، فإذا استفحلت واشتدت هددت سفينة الحياة الزّوجية بالغرق، وقطعت رباط الود بينهما، فكان الشقاق والفراق.ولم يتطرق قانون الأحوال الشخصية في تفصيل الخلافات، باعتبار أن الشريعة الاسلامية هو المصدر الرئيسي لأغلبية مواد قانون الأحوال الشخصية. حيث تنص الفقرة الثانية من المادة الأولى على أنه: (اذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه فيحكم

بمقتضى مبادئ الشريعة الاسلامية الاكثر ملاءمة لنصوص القانون). لأن العراق لم يشهد قانوناً موحداً للأحوال الشخصية حتى صدور قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة (١٩٥٩) الذي وحد الأحوال الشخصية للمسلمين في قانون واحد **(الوقائع العراقية، ١٩٥٩ ص ٢٨٠)**، واستقر عليه القضاء في مجال الأحوال الشخصية وتوحدت فيه الأحكام مما منح حقوقاً متساوية للأفراد وامتدت ولايته على جميع العراقيين دون تقيد بمذهب معين، وتناولت مسائل الزواج والطلاق والحقوق الزوجية والخلع والنسب والحضانة والرضاعة والوصية والميراث.

والنزاعات المراد حلّها تخص الزّوجين، دون غيرهما، فالنزاعات الأخرى لها سبلها وطرقها التي تعين على حلها. والمراد الشرعي من سلوك هذه الطرق واتباع هذه المراحل هو حل الخلافات، ووضع حدّ لها لتحقيق الإستقرار في الأسرة أو الفراق بينهما بإحسان. ويتكون هذه الدراسة من أربعة مباحث وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع، وهي كالآتي:المبحث الأول: المشاكل والخلافات الزوجية. المبحث الثاني: أسباب المشاكل والخلافات الزوجية. المبحث الثالث: مفهوم العوامل والطرق لحل الخلافات الزوجية واحتوائها وآثارها. المبحث الرابع: الطرق الشرعية والعوامل الوقائية لحلّ المشاكل والخلافات الزوجية. الخاتمة والمراجع..

المبحث الأول: المشاكل والخلافات الزوجيّة

المطلب الأول: مفهوم المشاكل والخلافات الزوجية

يكاد يكون من الطبيعي أن تمر الزوجين والأسرة بمشاكل متنوعة، وتتعرضا لأزمات، و نزاعات مختلفة وخاصة في بداية تكوينها، فطبيعة الحياة الزّوجية، واختلاف الأدوار فيها، وتصارعها أحيانا، وطبيعة التفاعل الإجتماعي بين الزّوجين، والنزاعات أمراً مألوفا ومتوقعا فيها وأنها حالة طبيعيّة، وهكذا فالأسرة كنظام اجتماعي لا تميل بطبيعتها نحو حالة من الثّبات والإستقرار، بل إن المحافظة على الاتفاق والإنسجام والتّماسك أمر مشكوك فيه هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تعتبر الخلافات الزوجيّة مصدراً لإحداث التغير الاجتماعي تتفاوت الإختلافات والنّزاعات في حدتها من أسرة لأخرى**(محمد بدوي، ٢٠٠١م، ص٣١١)**.لقد قضت سنّة الله سبحانه وتعالى في خلقه أن يكونوا مختلفين وإن وجد اثنان اتفقا على كل شيء فإنّ الاستغناء عن أحدهما أمر ممكن، وهذه السنّة الإلهية العظيمة كانت منذ بداية الخلق، فخلقَ الله سبحانه وتعالى الحزَن والسهل والأصفر والأحمر، والأسود والأبيض. عن أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قال: قال رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ من قَبْضَةٍ قَبَضَهَا من جَمِيعِ الأرض فَجَاءَ بَنُو آدَمَ على قَدْرِ الأرض فَجَاءَ منهم الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذلك وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ) **(ابن ماجة، ١٩٩٤م،ج/٩ ص/٣)**.لما كانت الأوصاف الأربعة ظاهرة في الإنسان والأرض، أجريت على حقيقتها، وأولت الأربعة الأخيرة، لأنها من الأخلاق الباطنة، فإن المعنى بالسهل: الرفق واللين، وبالحزن: الخرق والعنف، وبالطيب الذي يعني به الأرض العذبة: المؤمن الذي هو نفع كله، وبالخبيث الذي يراد به الأرض السبخة: الكافر الذي هو ضرّ كله **(المباكفوري، ٢٠٠٦م، ج/ ص/٢٣٤)**وهذا الإختلاف نوع من الثّراء البشري المكنون الذي اختزنه الخالق في البشر إلى يوم الدين فجاء البشر في كل جيل مختلفون شكلاً وفكراً وقدراتٍ ومعطياتٍ، رجالاً ونساء.فالإسلام لا يريد من الأشخاص أن يكونوا متطابقين إلى درجة زوال الفروق الفردية بينهم ولا يريد منهم أن يكونوا نسخا مكررة عن بعضهم، وكذلك لا يريد منهم أن يكونوا متنافرين بحيث يصبحوا أعداء متشاحنين، لكن المطلوب أن يتقارب المسلم مع أخيه المسلم فلا يغلوا ولا يقصر وهذا في مجالات الحياة كلها.أمّا في مجال الحياة الزّوجية التي هي الحصن الداخلي للمجتمع المسلم واللّبنة الأولى له، فإنَّ الشاب يبحث عن شريكة حياته ويحاول جاهداً أن تكون قريبة منه في تفكيرها وتقديرها وطباعها وتربيتها وهذا أمر مطلوب شرعاً لقوله– صلى الله عليه وسلم: (فَانْظُرْ إِلَيْهَا فإنه أَجْدَرُ أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا) **(ابن ماجة، ١٩٩٤م،ج/١ ص/٥٩٩)**.ومن الطبيعي بل ومطلوب أن يكون هناك اختلاف وتباين، ليس مطلوباً أن يكون هناك تشابه، وتطابق فالزّواج أن يلتقي الإنسان بنصفه المكمل، وهكذا تصبح الحياة بعد ذلك متنوعة متجددة مثيرة مدهشة لأنَّ كلاً منهما مختلتف**(صدقي، ١٩٩٩م،ص٢٥٤)** وقد أقرّ القرآن بذلك في قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ} **(سورة الهود: الآية/ ١١٨-١١٩)**.كثير من الأزواج حين يظنون أن كل ما عليهم لأزواجهم نفقة وكسوة ومبيت، ولا شئ غير ذلك، إنما هم مخطئون، لأن المرأة هي تحتاج الى الطعام والشراب واللباس وغيرها من مطالب الحياة المادية، تحتاج مثلها أو ربما أكثر منها الى الكلمة الطيبة والبسمة المشرقة والمعاملة الودودة، التي تطيب بها النفس، ويذهب بها الهم، وتسعد بها الحياة، وإن من أهم فوائد حسن المعاشرة بين الزّوجين التعاون والوفاق والحياة الطيبة، وكل منهما يمد يد العون لصاحبه فعله، ولا يحمله مالا طاقة له به، والزوج الذي حمل زوجته مالا طاقة لها به، ليس بالذي يحسن معاشرتها **(النجا ١٩٩٥م، ص ١٢٠)**

المطلب الثاني: تعريف الخلافات والمشاكل الزوجية

الحكم على الشيء فرع عن تصوّره، وإدراك حقائق الأشياء مرتبط بفهم معانيها، ومعرفة مراد مصطلحاتها ودلالة ألفاظها، ورد مصطلح الخلافات الزّوجيّة بألفاظ متعددة في كتب الأقدمين والمحْدَثين، وجميعها ألفاظ مترادفة تحمل نفس المعنى، ولها مدلول واحد هو تنازع الزّوجين، ومن هذه الألفاظ والمصطلحات: نزاع الزّوجين، الشّقاق، المشكلات الزّوجية، وفيما يلي أورد تعريف الخلافات الزّوجية لغة واصطلاحا، وبعض التّعريفات الإصطلاحية للخلافات الزّوجيّة، المبثوثة في كتب الأقدمين والمحْدَثين، وبيان العلاقة بينهما:

الفرع الأول: تعريف الخلافات لغة:لفظة خلافات جمع خلاف ومادتها وأصل اشتقاقها خلف **(ابن فارس١٩٧٩م، ج٢ ص ٢١٠)**، وعندما استقرأت وتأملت معاني كلمة خلف ومشتقاتها في عدد من قواميس ومعاجم اللّغة العربيّة وجدتها راجعة الى اصول المعاني الآتية:بمعنى عقب؛ واتيان الشيء بعد شيء يحل محله، ومنه: قولهم جاء خَلَف من النّاس ومضى خَلَف من الناس، وخَلْف القرن بعد القرن، والخلافة النيابة عن الغير لغيبة المنوب عنه أو موته، وخِلْفَة الإبل: ان يوردها بالعشي بعدما يذهب الناس **(الفيروزآبادي ٢٠١٥م، ص ٨٠٦)**. بمعنى وراء؛ الخَلْف ضد قدام، ويقال: خَلَّفوا أثقالهم تَخْليفا خلّوه وراء ظهورهم **(الفيروزآبادي ٢٠١٥م، ص ٨٠٨)**.بمعنى النّزاع وعدم الإتفاق؛ معنى اختلف ضد اتفق، والخِلْفة بالكسر الاسم من الاختلاف: أي خلاف الإتفاق، وكل أمرين لم يتفقا ولم يتساويا فقد تخالفا واختلفا، والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان ولا عكس، ولما كان الإختلاف بين النّاس في القول يقتضي التنازع، استعير ذلك للمنازعة والمجادلة.التردد والملازمة؛ الاختلاف يعني التردد، والتردد فيه معنى الملازمة، وهذا ما يقال في حق من يختلف إلى شيخه، أي يتردد عليه ويلازمه يطلب العلم. ويقال: خالفها إلى موضع آخر أي لازمها.عدم الإلتزام بالوعد؛ الخُلْف بالضم، الإسم من الإخلاف وهو أن تعِد عِدة ولا تُنجزها، ويقال: أخلفه وعده: وهو أن يقول شيئا ولا يفعله على الاستقبال**(الفيروزآبادي ٢٠١٥م، ص ٨٠٨)**.

الفرع الثاني: تعريف المشكلات والنزاع والخلافات الزوجيّة اصطلاحا:

أولاً: تعريف المشكلات الزوجية:وهي المشكلات والخلافات التي تؤثر سلبا في الحياة الزّوجية، وتهدد استمرارها، وتدفع إلى اتخاذ قرارات مهمة، قد تصل إلى الطلاق. ومما يؤاخذ به هذا التعريف انطواؤه على ما يقتضي الدَّوْر، بذكره للمشكلات؛ وهو يريد تعريف المشكلات الزوجية. ووصف في آخر تعريفه القرارات المتخذة بسبب المشكلات الزوجية لمهمة، ومثّل لها بالطلاق، وكان الأحرى وصفها بالخطيرة، لخطورتها على الحياة الزوجية **(العربي ٢٠٠٦م، ص ٤)**.

ثانياً: تعريف نزاع الزّوجين:هو النّزاع المستمر المعبر عنه بالشقاق، والشقاق النزاع الشديد، بسبب الطعن في الكرامة **(ابن عاشور ١٩٨٤م، ج٥ ص ٤٦)**، يُنقد هذا التعريف باقتضائه الدَّوْر كذلك، بذكره لكلمة النزاع، وتضمنه لفظة الشقاق، وهي من مرادفات الخلافات الزّوجية التي تحتاج إلى شرح، كما لم يذكر طرفي النزاع وهما الزوجان.ويمكن أن نقول: الخلافات الزّوجية هي النزاعات التي تطرأ على العلاقة الزوجية، مهددةً كيانها واستقرارها. وهذا يعني: ورد في التعريف كلمتا – تطرأ ومهددة– بيعني أن الخلاف بين الزّوجين طارئ عارض، وليس أصلا فيه، فالبيت المسلم يُبنى على المودة والسكينة والرحمة.وهذا الخلاف الطارئ العارض قد يكون خفيفا عابراً كسحابة صيف، لا يخلو منه بيت على الإطلاق، ولا يهدد الأسرة في كيا ولا استقرارها.وقد يكون الخلاف شديدا مستفحلا، يهدد وجود الأسرة، وسكينتها، وهذا الذي ورد في حقه العلاج الشرعي، رأبا للصدع بين الزوجين ومنعا للفراق والإنحلال.

المبحث الثاني:أسباب المشاكل والخلافات الزّوجية:

المطلب الأول: أسباب المشاكل والخلافات:

الحياة الزوجية تجمع إنساني يجمع بين ذكر وأنثى، ثم تنمو بوجود الذريّة فتتشابك المصالح وتتوزع الوظائف وتختلف الميول والإهتمامات والطموحات والنظرة للحياة، مما قد يؤدي الى تصادم بعض المصالح واختلاف وجهات النظر وعدم القدرة على التمييز بين ما للفرد وما عليه، وقد يتعمد البعض الإخلال بذلك لحبّ التسلط، أو الرغبة في التملك او الظن أن ذلك نوع تأديب، وهكذا تتولد المشاكل، ثم تتراكم وتتعقد وتتشابك، ثم تنتج قلقاً وغضباً، وقد تطور الى حقد مكبوت وحزن دائم مما يقطع خط الرجعة الى الصلح والمسامحة.إنّ الحياة الزّوجية لن تخلو من مشاكل وقتية وخلافات في أمور طارئة مهما كانت الثقافة أو التدين أو تقارب الطباع، فالحياة الزوجية لن تكون أبد الدهر حباً وهياماً وتغزلاً، بل لابد من منغصات هي كالملح للطعام، إذ يعقبها اعتذار وإرضاء وإشعار بقيمة الطرف الآخر، وتأسف مما حدث، مما يقوي العلاقة الزّوجية ويزيد من اكتشاف أغوار الشخص، وماذا يحب وماذا يكره، بل إن بعض الباحثين المعاصرين يرى أن الحياة الزّوجية التي لا تحدث فيها خلافات قط، تستوجب الدراسة والبحث، إذ قد يؤول الأمر الى عدم جدية أحد الطرفين، أو عدم أمانته وصدقه **(الاستانبولي ١٤٠١هـ ص ٤٠٥)** .

مما لاشك فيه أن المشاكل بين الزّوجين لا يظهر من فراغ ولا يأتي من غير سبب، وإنّ معرفة أسباب النزاع والخلاف والشقاق بين الزّوجين مهمة جدا، وهي مفتاح الحل والخطوة الأولى للوصول إلى الإصلاح، لذلك نتطرق في هذا المبحث الى أبزر أسباب الخلافات الزوجية، وهي:

السبب الأول: سوء العشرة الزّوجية:الحياة الزّوجية أساسها وركيزتها حسن العشرة بين الزّوجين، لتنبثق عن ذلك المودة والسكينة ويكون الزّواج رحمة لهما، كما ذكرنا سابقاً. وسوء العشرة بين الزّوجين: هو ترك الزّوجين أو أحدهما لمقام الخيرية في معاملة الأهل، والجنوح إلى التّعامل بالأخلاق السيئة في الحياة الزّوجية، مما ينجر عنه ذهاب المحبّة من القلوب، وزوال الرحمة من النفوس.وأكثر ما يسيء العشرة بين الزّوجين هو السبّ والشتم وسَلاطة اللسان، وهذا ما أكده أحد مستشاري الأسرة، بعد استقباله لآلاف حالات الإستشارات الأسرية طوال عشرين سنة مضت، مشيرا إلى حصول توافق عجيب بين الأزواج الذين تبادلوا الكلام الطيب، بينما استمرت النّزاعات واشتدت بين الأزواج الذين استمروا في تراشق الألفاظ النابية والجارحة **(العويد ٢٠١٧م، ص ٨٨)**.ويتضح سوء العشرة كذلك في إضرار الزوج بزوجته، ومن أشكاله رفع يده عليها وضربها دون سبب شرعي، ومنعها من زيارة اهلها رغبة في الإستئثار بها، وقطعها عن مهد نشأتها، أوقصد إلحاق الأذى النفسي بها، وبأهلها أو منعا للتدخلات المقلقة، ودرءا لما يسبب الخلافات بينهما في اعتقاده, وكثرة النقد للتصرفات، والأعمال والكلام والهيئات والأذواق، يعكر الصفو ويجلب الهمّ فتتكدر الحياة الزّوجية بالخلاف والشجار. والإكثار من الشّكوى دليل على عدم الرضا بالموجود ونكران للجميل، الذي يؤدي إلى كفران العشير، فالزوج يسعى إلى إسعاد زوجته، لكن مراده لا يتحقق، وخاصة إن قصَّر مرة، أو عجز عن تلبية مطلب لزوجته، فتقول له ما رأيت منك خيرا قَطّ.

السبب الثاني: التقصير في الواجبات وصراع الأدوار والجهل بالحقوق والواجبات:انشغال الزّوج عن زوجته وأبنائه بعمله أو أصدقائه، مما يدفع الزّوجة إلى التذمر والإستياء من هذا الغياب، فتنشب الخلافات بين الزّوجين، وتظهر المشكلات التي قد يصل صداها إلى الأهل والأصدقاء. وقد يحدث أن تنشغل الزّوجة بخرجاتها وصديقاتها أو الأمور أخرى وتهمل الزوج والأبناء وشؤون البيت، فيحتدم الصراع بين الزّوجين.وإخلال الزّوج بوظيفته نحو أسرته وتخليه عن واجباته ومسؤولياته وكذا الزوجة، هو تقصير في التكافل الأسري، الذي يؤدي إلى انخرام عرى العلاقة الزوجية، وسعي الزّوجة إلى الانقلاب على حق الزّوج في القوامة، بأن تكون هي الآمر الناهي في البيت، ولها الحل والربط وإدارة شؤون الأسرة، يفضي بلا شك إلى التّنازع مع الزّوج، فيدخلان دوامة الخلافات بينهما، وهذا ما اصطلح على تسميته بصراع الأدوار، وتؤكد الدراسات النّفسية الأثر السلبي لصراع الأدوار على استقرار الأسرة، وقيامها بواجباتها نحو أفرادها بشكل صحيح وسليم.والجهل بالحقوق والواجبات يؤدي إلى نتيجة حتمية هي التقصير في الواجبات، والخلط بين الحقوق والواجبات، فعدم معرفة أحد الزّوجين لما له وما عليه يوقعهما في صدامات بينهما **(المكتب العالمي للبحوث ١٩٨٤م، ص ١٨)**.

السبب الثالث: الكراهيّة:الكراهية في الحياة الزّوجية مشاعر قلبية بغيضة، يُكِنُّها أحد طرفي العلاقة الزوجية للطرف الآخر، وهي لا تنشأ من لاشيء، بل لها دواعيها وأسبابها، والتي منها سوء العشرة المذكورة آنفا، فإن المتضرر منها يحمله ذلك على كره من أساء عشرته.وقد يكون سبب الكره دَمامة الرجل وسوء خِلقته، أو إجبار الفتى أو الفتاة على الزّواج بمن لا يرغب، فتكون الكراهية متأصلة من قَبل الزواج وتستمر بعده، وعدم رؤية الزّوجين لبعضهما البعض عند الخِطبة، قد يؤدي إلى الكراهية والنفو، والذي يؤكد هذا الأمر سُنَّة النبي – صلى الله عليه وسلم – الداعية إلى اجتناب كل ما يؤدي إلى كره أحد الزّوجين للأخر ويشهد لذلك واقع الخلافات بين الأزواج.

السبب الرابع: المشكلات المالية:إذا كان المال سببا للتفاهم والوفاق، فإنه سبب للخلاف بين الناس عموما، والزّوجين خصوصا، ومن المشكلات المالية الداعية للخلاف بين الزّوجين، تعثر الزوج في الإنفاق على زوجته وأبنائه، لعسره المادي وقلة ذات اليد، أو عدم الإنفاق لشدة حرصه على المال وبخله، ورغبة الزّوج في الاستئثار بمال الزوجة مرتبا كان أو مالا مستفادا، ملغيا بذلك ذمتها المالية.كما أن انشغال الزّوج بالسعي وراء المال يجعله لا يوفر احتياجات الزّوجة، من حبّ وحنان وعطف واهتمام ورحمة، مما لا يجعل له رصيدا لديها تدخره، لتستطيع التغلب على ما يطرأ على حياتهما الزوجية من مشكلات وأزمات.

السبب الخامس: افساد العلاقة الزّوجية من أطراف خارجية:استمرارية العلاقة الزّوجية مرهونة بعدم إفسادها من تدخلات وأطراف خارجية، فلا يمكن أن تهنأ الأسرة وتستقر، إذا كان خلفها من يسعى إلى تعكير جوّ العلاقة الزّوجية، ويُخَبِّب ويفسد الزّوجة على زوجها، ويدفعها إلى زرع الفتنة في بيتها، وبث الخلافات بينهما، ليصل إلى تطليقها من زوجها، والأمر ينطبق كذلك على إفساد الزوج على زوجته.وتدخلات الأهل التي لا تصبو إلى الإصلاح والتهدئة هي من قبيل الإفساد، فكم من نزاعات حصلت بين الزّوجين أفضت إلى الطلاق، كان المتسبب فيها أهل الزوجة أو أهل الزّوج، ولو تُرك الزّوجان وشأنهما، لكان خيرا لهما وأحسن لعلاقتهما **(العربي ٢٠٠٥م، ص ١١)**وأن منغصات الحياة الزّوجية تأتي من

الآخرين، ولذلك أخذت العلاقة الزّوجية شيئا من طابع السريّة والكتمان، لما يدور بين الزّوجين، لأن البيوت الزّوجية العامرة، هي تلك البيوت المزدانة بالأسرار بين الزّوجين دون السماح بتدخل الآخرين في إيقاع الحياة الزوجية **(يوسف ٢٠١٢م، ص ١١)**.إضافة الى ما تقدم فان تدخل أهل الزّوج وأهل الزوجة في شؤون الزّوجين الخاصة ايضا تساهم في الخلافات الزوجية بالإضافة الى غياب المودة والرحمة بين الزّوجين الذي يعد أهم أمر لابد من توفره في الحياة الزوجية، وكذلك فان اتخاذ القرارات الأسرية بطريقة مركزية او فردية بالإضافة الى ان كلا الزّوجين عندما يحمل مصا لحه الخاصة ليحققها دون ان يأخذ بنظر الاعتبار مصالح الطرف الآخر فانها تجتمع مع كل الأسباب لتسبب الخلافات الزوجية.

السبب السادس: غَيرة الريبة والشكتكمل السعادة الزّوجية عند ابتعاد شبح الشك، فلا تنبعث الغيرة التي فطر الله عليها الزّوجين، الغَيرة حمَيَّة تشتعل في النفس، لمزاحمة الآخرين لها في شيء تحبه، وتحمل صاحبها على ما لا يليق من الأقوال والأعمال، والذي أراه أنَّ الغَيرة أشمل من أن تكون مزاحمة لما تحبه النفس، فقد تكون مخافة الإساءة والتعدي وانتهاك الحرمات **(نورالدين ٢٠٠٧م، ص ٢٦)**والغَيرة غَيرتان محمودة ومذمومة، فالغَيرة المحمودة: هي سعي الزّوجين إلى صيانة عرض بعضهما، فلا يسمحان بالاختلاط، ولا التكشف والتعري، ولا رؤية الأجانب للزوجة، أو الأجنبيات للزوج، ومنع وقوع المنكرات والفواحش في البيت وغيره. والغَيرة المذمومة هي غَيرة مرضية مبنية على الشك، وسوء الظن. والأكيد أن غَيرة الريبة والشك مدعاة لحصول خلافات كبيرة بين الزّوجين، ومن مظاهرها منع الزّوج زوجته من استخدام الإنترنيت والهاتف، ومنعها من الخروج من البيت إلا وهي معه والإتهام الدائم للزوجة أو الزوج بالخيانة، والتشكيك في التصرفات، وتفتيش الزوجة في ملابس الزوج أو في هاتفه النقال، أو العكس، ويكفي الرجوع إلى التحقيقات والاستشارات الأسرية للوقوف على حقيقة ذلك.

السبب السابع: تعدد الزّوجات:شرع لله تعدد الزّوجات، وعمل به رسول – صلى الله عليه وسلم– بما هو خاص به وعمل به أصحابه، . والتابعون وفق ما شرع لله، وهو أمر مباح مجمع عليه، وحدده بأربع نسوة لا يزيد، وأحسب أن تحديد تعدد الزّوجات إلى الأربع، دون زيادة، ناظرة الى تمكين الزوج من العدل وحسن المعاشرة.وقيَّد الشّرع تعدد الزّوجات بتحقيق شرطين، هما العدل، والقدرة على الإنفاق، فإن لم يكونا لا يكون التعدد، والتعدد له أسباب التي هي الحالات الملجئة لتعدد الزوجات عند الناس، ولا يقصد بها الأسباب المبيحة للتعدد شرعاً، منها: غلبة الشهوة، بحيث لا تُحصِّنه امرأة واحدة، أو أن تكون زوجته مريضة أو عقيمة، أو يكون الزّوج كثير الأسفار بحيث تطول إقامته في سفرياته **(السباعي ٢٠٠٣م، ص ٥٧)**.ومع هذا يمكن القول: إن نظام التعدد لا يُنفذ غالبا، إلاّ عند الضرورة، وللضرورات أحكامها **(السباعي ٢٠٠٣م، ص٦٣)** وإنه من الغريب أن يصبح تعدد الزّوجات سببا للخلاف بين الزّوجين، في أُسَر ومجتمع الأصل فيهما أنهما يحتكمان إلى شرع لله، ويلتزمان بأحكامه وآدابه.والملاحظ أن عددا من النّاس في مجتمعنا ينظرون إلى تعدد الزّوجات بنظرة مَقْت وكراهية، ويوجهون أصابع الاتهام إلى فاعله، وكأنه اقترف فاحش الفعل، وهو لم يتجاوز بفعله شرع لله، وهم بفعلهم ونظرتهم يتصادمون مع شرع لله ويقبلون من كتاب لله كل ما ورد فيه إلاّ آية تعدد الزوجات، فإنهم لا يرفضونها نصا، ولكنهم يرفضون تطبيقها واقعا.وحالهم هذا يُقبل إذا لم تتوفر شروط التعدد، وكم من خلافات، ومآسي أسرية حصلت بسبب الإخلال بتلك الشروط، فيُهمل أسرته الأولى، ويحرمها نفقتها، ولا يقيم ميزان العدل بين الزّوجات، وربما هذه المآسي الأسرية التاتجة عن تعدد الزوجات الظالم، هي السبب الرئيس في تكوين نظرة سيئة عن تعدد الزّوجات.وأما إذا تحقق تعدد الزوجات بشروطه، فلا أرى عذراً شرعياً لمن يستهجنه، ويرفضه، ولا عذر شرعي للمرأة التي تدخل مع زوجها في خلاف وشجار، بسبب تعدد الزّوجات، القائم على أساس شرعي والملتزم بالشروط الشرعية.

السبب الثامن: المشكلات الجنسية:يعتبر الإسلام الغريزة الجنسية إحدى الطاقات الفطريّة في تركيب الإنسان، يجب أن يتم تصريفها والإنتفاع بها في غطار الدور المحدد **(يكن ١٩٨٦م، ص ٢٦)**.ومنهج الإسلام في تصريف الغريزة الجنسية منهج متزن، فلم يقمعها، ولم يطلق العنان لها، وإنما شرع تصريفها من خلال عقد شرعي يجمع الرجل بالمرأة.ومن مقاصده في ذلك صيانتهما من الوقوع في الرذيلة، وشرور الأمراض وتحقيق الإشباع الجنسي، واللّذة الطاهرة والمأجورة، للوصول إلى أسمى مقاصد الزّواج وهي المودة والرّحمة والسّكينة، وتكوين أسرة ومجتمع فاضلين، لخلافة لله في أرضه، واستمرار النوع الإنساني، ومما يتصادم مع هذه المقاصد، حدوث المشكلات الجنسية بين الزّوجين.ومعلوم أن المشكلات الجنسية ذات تأثير سيء على العلاقة الزّوجية نفسياً وجسدياً ، ولا يمكن أن تتحقق السكينة في ظل وجود هذه المشكلات، ومن صورها الفتور الجنسي (البرودة الجنسية) بين الزّوجين بسبب التعب، أو أثقال الحياة، أو التوتر، أو الملل، أو الانشغال الذهني، أو تعاطي الأدوية التي تضعف الرغبة الجنسية، أو خلل في الهرمونات أو التقدم في السن، ومن صورها كذلك عدم التوافق الجنسي، ومعناه خلو الاتصال بين الزّوجين من الإشباع الجنسي، فلا تتحقق اللذة والنشوة للطرفين، أو أحدهما مما ينجر عنه ذهاب المودة والرحمة والسكينة، والاختلاف في طبع الإنزال، يوجب التنافر، مهما كان الزّوج سابقا إلى الإنزال، والتوافق في الإنزال ألذ عندها.والجدير بالذكر أن التوافق الجنسي بين الزّوجين

يكفل حلّ عدد من الخلافات بينهما، أو التغاضي عنها، والسرّ في ذلك تجدد المودّة والمحبّة. وقد أشارت الدراسات الجنسية الحديثة إلى أن عدم التجانس الجنسي والنّفسي بين الزّوجين يؤدي إلى الخيانة، والمشاكل بين الزّوجين. والإشباع الجنسي خارج العلاقة الزّوجية خيانة لا يغفرها الزوجان، وتهدم أركان الأسرة وتقوضها، وتقضي على استمرار الأسرة وديمومتها**(يكن ١٩٨٦م، ص ٢٤٦)**.

السبب التاسع: الأمراض الجنسية:الحالة النّفسية للزّوجين مهمة جدا، لإنشاء رابطة أسرية سليمة خالية من الخلافات والشجار. والحاصل أن الكثير من الخلافات الزّوجية إن لم يكن كلها، هي في حقيقتها بسبب اعتلالات نفسية وسلوكية، تؤدي إلى عدم انسجام، أو نفور بين الزّوجين، أو بسبب إيذاء نفسي، يكون أكثر ألما من الإيذاء الجسدي، يقود الزّوجة غالباً إلى اللجوء للقضاء، للمطالبة بالانفصال.

السبب العاشر: وسائل الإعلام والتكنولوجياالبعض وسائل الإعلام دور في إثارة المشاكل الزوجية وافساد ما بينهما، فهي تغرس صورة غير حقيقية للحياة الزوجية، بتضخيم الظلم الذي تتعرض له المرأة ومطالبتها باستيفاء حقوقها والتنمّر على بعلها والتذمر من ثوابت دينها وأعراف مجتمعها، فتبدأ سلسلة من المشاكل التي قد تؤدي تفكك وانحلال الأسرة **(العسال ١٤١٥هـ ص٦٥)**.نحن نعيش في عصر التطور التكنولوجي: كالتلفاز، والهاتف النقال، والفضائيات، والفيديو، إضافة إلى العنصر الأهم حاليا ألا وهو الشبكات التواصل الإجتماعي – الانترنت.وهذه الوسائل والأجهزة المتطورة سلاح ذو حدين, لها الكثير من الفوائد : كتسهيل الاتصال بين الناس، ونقل المعلومة بشكل أسرع فأصبح العالم من خلال هذه التقنيات الحديثة قرية صغيرة نستطيع أن ندرك ما يحصل في العالم خلال دقائق من حصول الحدث، بالإضافة إلى الجانب الإيجابي لهذه الوسائل, فالسلبيات الناتجة عن سوء استخدام هذ ه التقنيات، يهدد المجتمعات, ويستهدف الأسرة بشكل أساس.ويعتبر الهاتف النقال من المخترعات الحديثة المفيدة ومن حاجات العصر، فهو يوفر الوقت, ويقصر المسافات, ويصلك في جميع الجهات، ويمكن أن يستخدم في الأعمال الخير، ولكنه في الوقت نفسه سببٌ في تدمير بيوت بأسرها، وإدخال الشقاء والتعاسة إلى سكانها، وجرهم إلى مهاوي الرذيلة والفساد، وتكمن الخطورة في سهولة استخدامه خارج البيت وداخله وبما يحويه من تقنيات عالية خاصة في مجال التصوير **(المصري ٢٠٠٦م، ص٨٣٠)**. وللتكنولوجيا آثار عميقة في حياتنا وفي المجتمع، وقد أصبح هذا حقيقة لا جدال فيها، وقامت حولها مئات الدراسات العلمية، فعند الحديث عن التأثير التكنولوجي على الأسرة، فإن أول ما يخطر على بالنا هو تأثير القنوات الفضائية على الأسرة وقيمها، من خلال شاشة الفضائيات، حيث استغلت في الجانب السلبي منها، كمشاهدة مسلسلات فاضحة وأغان صاخبة وحديث يفسد العقل والقلب.كما أن دخول الانترنت إلى عالمنا الإسلامي، ولهاث كثير من الناس المحموم وراء الإثارة المحرمة، وتهافت الكثير على التسلية والترفيه، قد أثر بشكل أو بآخر على جوهر قيمنا وأخلاقنا وإفسادها، بما يقضونه من ساعات طوال في النظر المحرم، والعلاقات المشبوهة كل ذلك على حساب الأسرة والأولاد.

المطلب الثاني: موقف قانون الأحوال الشخصية العراقي

مع أن الحقوق المعنوية بين الزّوجين في قانون الأحوال الشخصية تستند في جمعيها على أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أنه في بعض الحالات تشير الى مسائل مهمة، غاية أن تكون ذلك سبباً لحسم المشاكل ومنع أسبابه، حيث جاء في قانون الاحوال الشخصية نصّ على حق طلب التفريق بسبب الضرر والخلاف بين الزوجين في المادتين الأربعون والحادي والأربعون فهو إشارة الى أن تكون الحياة الزّوجية هادئة والمعاشرة بالمعروف بين الزوجين **(الكبيسي ١٩٧٠م، ج١ ص١٤٧)**. وفي تعديل الفقرة الأولىمن المادة الثالثة في اقليم كردستان، جاء فيه غاية الزوج: غايته تكوين الأسرة على المودة والرحمة والمسؤولية المشتركة، بعيدة عن النزاع والخلافات والمشاكل.وتنص المادة الواحدة والأربعون على ما يأتي: لكل من الزوجين طلب التفريق عند قيام خلاف بينهما سواء كان ذلك قبل الدخول ام بعده. على المحكمة اجراء التحقيق في أسباب الخلاف فإذا ثبت لها وجوده تعين حكماً من أهل الزوجة، وحكماً من أهل الزوج – إن وجدا – للنظر في إصلاح ذات البين، فإذا تعذر وجودهما كلفت المحكمة الزوجين بإنتخاب حكمين، فإن لم يتفقا انتبتهما المحكمة. على الحكمين أن يجتهدا في الاصلاح، فإن تعذر عليهما ذلك، رفعا الامر الى المحكمة موضحين لها الطرف الذي ثبت تقصيره، فإن اختلفا ضمن المحكمة لهما حكماً ثالثاً.

(أ)– إذا ثبت للمحكمة استمرار الخلاف بين الزوجين وعجزت عن الاصلاح بينهما وامتنع الزوج عن التطليق، فرقت المحكم بينهما.

(ب)– إذا تم التفريق بعد الدخول، يسقط المهر المؤجل، اذا كان التقصير من جاب الزوجة، سواء كانت مدعية أم مدعى عليها، فإذا كانت قد قبضت جميع المهر، تلتزم برد مالا يزيد على نصفه، أما إذا ثبت أن التقصير واقع من الطرفين، فيقسم المهر المؤجل بينهما بنسبة التقصير المنسوب لكل منهما.

(ج)– إذا تم التفريق قبل الدخول وثبت التقصير من جانب الزوجة، تلزم برد ما قبضته من مهر معجل.

وقد اشار قانون الاحوال الشخصية في المادة الثالثة والعشرين الفقرة الأولى "تجب النفقة للزوجة على الزوج من حين العقد الصحيح ولو كانت مقيمة في بيت اهلها الا اذا طلبها الزوج بالانتقال الى بيته فامتنعت بغير حق"، تشير هذه المادة الى وجوب نفقة الزوجة على الزوج من وقت انعقاد العقد الصحيح ويستوي في ذلك إذا كانت المرأة في بيت أهلها أو بيت زوجها وعند إمتناع الزوجة عن الانتقال الى بيت الزوجيه بعد طلب الزوج ذلك ودون وجه حق ففي هذه الحالة لاتستحق النفقة. ويكون امتناعها بحق حسب القانون إذا لم يدفع لها الزوج معجل مهرها أو لم ينفق عليها.وأن هذه النفقة تُعتبر ديناً في ذمة الزوج، شرط أنْ لا تكون الزوجة ناشزاً، فلو كانت كذلك تسقط نفقتها، ويدخل ضمن النفقة: الطعام، والكسوة، والسكن، وأجرة التطبيب، بالقدر المعروف؛ وكذلك خدمة الزوجة التي يكون لأمثالها مُعين **(المادة (٢٤) من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩)**. ويُعد عدم إنفاق الزوج على زوجته من دون سبب مشروع، سبباً للمشاكل والخلافات ويتيح للزوجة طلب التفريق؛ حيث نصت الفقرات السابعة والثامنة والتاسعة من المادة الثالثة والأربعون أولاً: من قانون الأحوال الشخصية العراقي على ما يلي:

"للزوجة طلب التفريق عند توافر أحد الأسباب الآتية:

١- إذا امتنع الزوج عن الإنفاق عليها دون عذر مشروع، وبعد إمهاله مدة أقصاها ستون يوماً.

٢- إذا تعذر تحصيل النفقة من الزوج بسبب تغيبه، أو فقده، أو اختفائه، أو الحكم عليه بالحبس مدة تزيد على سنة.

٣- إذا امتنع الزوج عن تسديد النفقة المتراكمة المحكوم بها، بعد إمهاله مدة أقصاها ستون يوماً من قبل دائرة التنفيذإن الفقرات أعلاه، جاءت متتابعة في قانون الأحوال الشخصية العراقي، ويُلاحظ أنها اشتركت في أنها جعلت عدم الإنفاق سبباً للمشاكل وربما أدى الى التفريق.وقد أجاز قانون الأحوال الشخصية العراقي مسألة تعدد الزوجات، إلاّ أنه قيده بالحصول على إذن من المحكمة بالزواج، ووضع شروطاً لذلك.فنصت الفقرة (4) من المادة الثالثة من قانون الأحوال الشخصية العراقي على أنه: "لا يجوز الزواج بأكثر من واحدة إلا بإذن القاضي، ويشترط لإعطاء الإذن تحقّق الشرطين التاليين:

أ – أنْ تكون للزوج كفاية مالية لإعالة أكثر من زوجة واحدة.

ب – أنْ تكون هنالك مصلحة مشروعة."وإذا خيف العدل بين الزوجات،وصار سبباً للخلافات والمشاكل الاسرية فلا يجوز التعدد، ويترك تقدير ذلك للقاضي، وقد عاقب القانون على تعدد الزوجات إذا كان مخالفاً للقانون، إلا أننا، وفي الواقع العملي، نجد أن القاضي يحكم على المخالف بالعقوبة المنصوص عليها، مع وقف تنفيذها، وهو بذلك عطل أحكام القانون بدلاً من تنفيذها.

المبحث الثالث: مفهوم العوامل والطرق لحل الخلافات الزوجية واحتوائها وآثارها:

إن توقع حياة زوجيّة خالية من المشاكل أمر خاطىء وبعيد عن الواقع، فالحياة المشتركة التي تعني اشتراك إنسانين في الحياة تحت سقف واحد بالرغم من الاختلافات العديدة في الذوق والرأي والفكر، وهذا الاختلاف يهيئ الأرضية المناسبة لحدوث التّصادم، ولذا فإن المطلوب من الزّوجين إدراك هذه المسألة واحترام كل منهما لذوق وآراء الطرف الآخر.وتتفاوت الخلافات بين الزّوجين في حدتها وقوتها وطبيعتها من أسرة لأخرى، وتتفاوت طرق تصفيتها ودور كل واحد من أفرادها ومساهمتهم في تسوية النزاعات والتي تتأثر بعدة متغيرات أهمها؛ طبيعة العلاقة بين الزّوجين، و مستوى تعليمهما، ومدى تدخل الأقارب في شؤون الزوجية ومدى قوة المشكلة ونوعها.ويعتبر مصطلح العوامل الوقائية من المصطلحات المعاصرة، التي تتداول بين أهل الاختصاص، ويعد هذا المصطلح من المصطلحات العامة، فهو يدعو إلى الإرشاد والنصح للنفس والآخرين في معظم جوانب الحياة المختلفة، لأجل تحقيق السعادة وزيادة الغرس المتين والبناء القويم بين الزّوجين، ومن هنا كان لابد من البحث في مفهومه من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية وبيان ذلك في ما يأتي.

المطلب الأول: العوامل الوقائية والطرق الشرعية لحل الخلافات:

في هذا المطلب سوف أقوم بتعريف مصطلحي الوقاية والعوامل لغة واصطلاحاً ثم أقف على مفهوم الطرق الشرعية.

الفرع الأول: الوقاية لغة

الوقاية من وقى ووقاية وواقية **(ابن منظور ٢٠٠٣م، ج١٥ ص٤٠١)** والناظر في معنى الوقاية في اللّغة يجد أنها تدور حول عدة أمور وهي:

أولاً: الصيانة والحماية:يقال وقاه الله من السوء ووقاه السوء: كلأه منه **(ابن منظور ٢٠٠٣م، ج١٥ ص٤٠١)**. قال تعالى: {لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ} **(سورة الدخان: الآية/٥٦)** أي حماهم وستر عنهم عذاب النار.

ثانياً: التحذير والتجنب:قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} **(سورة التحريم: الآية/٦)** بمعنى صيانتهم وسترهم عن نار جهنم.

ثالثاً: عدم التّعرض للتلف والتحرز من الآفات فتوقه: استبق نفسك ولا تعرضها للتلف، وتحرز من الآفات. فالوقاية هي الصيّانة للشيء وحمايته، والتحذير من الوقوع في الضرر، وعدم التّعرض للتلف والتحرز من الآفات.

الفرع الثاني: تعريف العوامل لغة:استعمل علماء اللّغة من النحويين والبلاغيين وغيرهم... لفظ العامل حيث يعنون به ما أحدث في غيره أثرًا ما، وجمعوه على (عوامل). والعامِلُ في العربية ما عَمِلَ عَمَلاً مَّا، فرفَعَ أَو نَصَب أَو جَرَّ كالفِعْل والناصب والجازم، وكالأَسماء التي من شأْنها أَن تَعْمَلَ أَيضًا، وكأَسْماء الفِعْل وقد عَمِلَ الشيءُ في الشيء أَحْدَثَ فيه نوعًا من الإعراب.خلاصة القول: مثل أي مصطلح لفظ استعاره طائفة من العلماء لشيء مخصوص عندهم "العامل" مصطلح لمشابهة بين المستعار منه والمستعار له..

الفرع الثالث: العوامل الوقائية اصطلاحاً:

جاء في معناها: الإجراءات والوسائل التربوية التي وضعها الإسلام من أجل صيانة، وحفظ المجتمع الإسلامي من كل الأمراض الحسية والمعنوية، ليكون المجتمع طاهرا بعيد عن كل مواطن الفساد والانحلال الخلقي. والملاحظ على هذا التعريف أنه اقتصر على ذكر المجتمع واكتفى به عن الفرد.ويمكن وضع تعريف للعوامل الوقائية: تعني مجموعة الوسائل والأساليب المتخذة لحماية الفرد والمجتمع عن المساوئ، وتحذيرهم من الوقوع في المهالك، من خلال عملية إصلاح، وتنمية وتهذيب وتوجيه شاملة.فالعوامل الوقائية: هي عملية قائمة بذاتها لها أساس وقواعد ومناهج، وتستهدف الأفرادوالجماعات من ناحية جسدية وفكرية ومعنوية مراعية لمكونات الإنسان كلها: الجسد والروح والعقل في آن واحد ولا تغلب إحداها على الأخرى بحيث تسير في اتزان **(زيود ٢٠٠٩م، ص١٧)**، فإذا تحققت هذه العوامل الوقائية وجدت فرداً صالحاً مصلحاً قوياً ومجتمعاً مليئا بالحبّ والخير ومحققا للتقوى في أروع صورها.

الفرع الرابع: مفهوم الطرق الشرعية:

لم أقف على تعريف محدد من قبل الباحثين لمفهوم الطرق الشرعية، ولكنني أقصده هنا بمعنى: المسالك والمراحل التي أمر الشرع تباعها وحدد العلماء ضوابط فقهية ومعنيّة لفض النّزاعات بين الزّوجين.فالمسالك والمراحل المعتبرة لفض الخلافات والنزاعات الزّوجية هي الصادرة عن الشريعة الإسلامية نصاً أو اجتهاداً، أما المسالك الواردة في القانون الأحوال الشخصية فلها دورها حسب وعي المجتمع تجاهها.والنزاعات المراد حلها تخص الزّوجين، دون غيرهما، فالنزاعات الأخرى لها سبلها وطرقها التي تعين على حلها، والمقصد الشرعي من سلوك هذه الطرق واتباع هذه المراحل هو حل الخلافات ووضع حدّ لها، لتحقيق الإستقرار في الأسرة، أو الفراق بينهما باحسان.

المطلب الثاني: تحديد المشكلة واحتوائها:

لقد حرص الإسلام على صيانة الأسرة من التفكيك والإنهيار ومن الشقاق والشتات، وأحاطها بسياج متين من الآداب والأخلاق وأرسى المباديء القويمة التي تدرأ عنها المشكلات والخلافات التي تنغص على الزّوجين سعادتهما وتذهب بالمودة والسكينة بينهما، كما منع الإسلام كل من شأنه أن يفرق بين افرادها أو يعيق الأسرة عن تحقيق أهدافها (أبو لوز ٢٠٠٠م، ص١٠).والإنسان بطبيعته معرض لعدة مشاكل، ففيه قوّتان خطيرتان تتنافسان الاستلاء عليه؛ القوة الرحية الفكرية التي تشده إلى الملأ الأعلى، والقوة الحيوانية المادية التي تشده بقوة ايضا الى الدرك الأسفل من البهيمية **(صقر ٢٠٠٣م، ص٤٤)**، والله سبحانه وتعالى لم يترك مشكلا إلا وضع له حلاً فهو أرحم بعباده من أن يوقعهم في الحرج ويتركهم في حيرة، وما كانت المشكلات التي يتعرض لها الإنسان إلاّ لوناً من ألوان الامتحان والاختبار، الذي يؤهل به الانسان لتحقيق الخلافة، والذي يظهر به مدى استقامته على الطريق الذي رسمه الله، ومدى قبوله للحلول التي وضعها الله للمشاكل، قال تعالى:{وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ}**(سورة الأنبياء: الآية/٣٥.)** وإن هناك عدة أدوات إذا استفاد منها الزّوجان وأحسنا التعامل معها، استطاعا أن يتجاوزا الخلافات والمشاكل الزّوجية، وبعض هذه الأدوات تحتاج إلى تدريب نفسي ومجاهدة، لكي يستطيع الزّوجان التمكن منها.الحياة الزوجية لا تخلو من المشاكل خاصة في بداية نشأتها، حيث بدأ رحلة جديدة، رحلة متماوجة متفاوتة، تهبُّ عليها نسائم اللّذة فتسيرها إلى أحضان الجنَّة، وتهبُّ عليها رياح قسوة العيش وعدم التفاهم والانسجام واختلاف الطباع فتمزق أشرعتها ولربما تكسر ساريتها وهنا لا بد أن تتدخل الحكمة في تسيير سفينة الزّواج ولا بد أن ينبريَ ربان هذه السفينة لإنقاذ أسرته وزوجته مما يعصف بهما من مشاكل ومآزق.أن تحديد المشكلة واحتوائها بمثابة الدرع الواقي الذي ينقذ الزّوجين من الخلافات الزّوجية، ولا يعني ذلك انه إذا لبس الزوجان الدرع الواقي فإنه لن تحدث لهما أي مشاكل أسرية، وإنّما فائدة الدرع الواقي أنه يريح نفسية الزّوجين عند حدوث المشكلة، ويجعلهما يحسنان التعامل مع المشاكل الزّوجية، وذلك من خلال النقاط الآتية **(المطيري ١٤١١هـ ص ٣٤٤)**:

أولاً: النظرة الصحيحة للمشاكل الزّوجية.

ثانياً: إعطاء المشكلة حجمها الطبيعي.

ثالثاً: عدم تضخيم المشكلة وتعقيدها.

رابعاً: النظر في الجانب الايجابي للمشكلة الزّوجية.

خامساً: التعامل مع المشكلة الأسرية بنفسية مطمئنة.

المهم أن الزّوجين يحسنان التعامل مع المشكلة لتخفيف آلامها أثناء العلاج، ولأن الحل وحسم النزاعات إذا كانت تعيد للبيت نظامه وتماسكه، وتعيد للعائلة ألفتها ومودتها فهي خير من الشقاق والطلاق.

المطلب الثالث: آثار الخلافات الزوجيَّة:

للخلافات والمشاكل الزوجيّة آثار سلبية جداً على الأسرة، بل قد تكون أحياناً خطيرةً ومدمّرةً، ومن أبرز تلك الآثار السلبية هي:

أولاً: العنف الأسري:إنّ الخلافات الحادة في العائلة تسبب حالات العنف الأسري التي تظهر من خلال العنف والاعتداء بالضرب خصوصاً على الزوجة من قبل الزّوج، وقد يصل الأمر في بعض الأحيان ليطال الأطفال من قبل الزوج أو الزوجة، إذ أنّ بعض الأزواج يخفف توتره من شريكه عبر ضرب أطفاله، والتعامل السيئ معهم. ورغم ذلك فان الخلافات الزّوجية تسبب للمرأة أمراض نفسية تشل قدرتها وإنتاجيتها ومتابعتها للأبناء ومسؤولياتها في حدود البيت، وفي النهاية فان الخلافات الزّوجية تؤثر بشكل عام على علاقات أفراد الأسرة مع بعضهم البعض.

ونتيجة للخلافات الأسرية يفقد الأبناء انتمائهم للأسرة ، فيلجأون الى أقرا نهم اذ يجدون ما يشبع رغباتهم في الانتماء، وقد يكون القرناء أصدقاء سوء مما يؤدي الى الانحراف، وانحراف الأحداث الشباب مرجعها الأساس سوء التكيف الأسري وضعف العلاقات والروابط الأسرية الناتجة عن الخلافات والصراعات الزوجية **(المحسن ٢٠٠١م، ص٢٨)**.

ثانياً: المشاكل الاجتماعية:إنّ الأسرة التي تعاني من تصدّع في أركانها، ستعاني من الكثير من المشاكل الاجتماعية مع محيطها وخاصة في ناحيتين أساسيتين:

أ- مشاكل مع الأقارب: إذ من الصعب جداً أن يفكِّك الزوج أو الزوجة، في حال وقوع الخلاف، بين الطرف المقابل له وبين أقربائه وأهله. لذلك، إذا لم تكن الأمور تسير على ما يرام بين الزوجين، فستجد، غالباً، الحماة تتدخّل بطريقة تغيظ الزوجة أو العكس، أو يتدخّل إخوة الزوجة ليغيظوا الزوج وهكذا، بل قد تسمح هذه الخلافات بدخول طرف ثالثٍ ربما يزرع الفتنة بينهما عامداً أو جاهلاً.

ب - مشاكل في العمل **(ابراهيم ١٩٨٦م، ص٣٢)**: وهذا الأمر من الموارد التي يواجهها من لا يعيش استقراراً في حياته الأسرية، لأنّ قسما كبيراً من جهده النفسي والمعرفي والجسدي سوف يكون مستهلكاً في التفكير والسهر والتوتر العصبي أثناء الخلافات، وبالتالي تقل الإمكانات الإبداعية وتختنق آفاقه الفكرية، وجودة أدائه للعمل، بل وسيؤثّر توتره على الزملاء في العمل، وربما يسبب هذا الأمر الطرد أو التضييق أو مشاكل لا يمكن أن يتحملها، هذه المشاكل الاجتماعية، مشاكل لا يمكن تجاهل حدوثها لأنّها سرعان ما تظهر عند حصول الخلافات داخل الأسرة، وهذا ما يدلنا على أنّ وضع الأسرة مرتبط بالمجتمع ارتباطاً وثيقاً.

ثالثاً: الشقاق والطلاق:إنَّ مسألة الطلاق هي من أخطر وأكبر المشاكل الناتجة عن فشل العلاقة والمشاكل الزوجيَّة، ويعتبر الطلاق حدثا مشؤوما على الطفل وأهم سمات التفكك الأسري، فبعد أن كان يعيش في داخل أسرته وفي أحضان والديه وفي كنف الحب والعطف والحنان والطمأنينة، أصبح يعيش خارج هذا العطف والحنان مما يُسبب له صدمة عاطفية وابتعاد عن الاستقرار، مما يمنعه من التكيف مع حياته الجديدة بعد طلاق والديه ويعرضه لاضطرابات نفسية، مما يؤدي إلى زجه للعنف وغياهب الآفات الاجتماعية، فمن آثار الطلاق على الأطفال عُرضتهم للكثير من المآسي والضياع نتيجة لعدم كفاية المؤسسات والتنظيمات التي يكون من مهامها الأساسية رعاية هؤلاء الأطفال، وحتى وإن كان أحد الآباء هم الذين يرعون الأطفال فلا شك أن الطفل في حاجة لرعاية أبوية مشتركة، فالأم وما تضفيه من حنان ورعاية على الطفل والأب ورعايته الدائمة له وتوجيهه أمر هام.مع أن عقد الزواج عقد مستمر دائم، محله حل المعاشرة بين الزوجين بغية بناء حياة مشتركة تسودها السكينة والإطمئنان لكي يحقق هذا الزواج رغبة الإنسان في إنجاب الذرية والتناسل، ولكن قد يحدث في الحياة الزوجية ما يتعارض تماماً مع تلك الغايات فتصبح حياتهما جحيما نتيجة للتباين والخلافات في الطباع او التفاوت في السلوك والأخلاق أو بسبب عدم الإنجاب، فجعل الله التفريق مخرجا من الضيق إذ أن إلزام الزوجين بالإستمرار في عقد لم يحقق اهدافه أمر يأباه المنطق والعقل السليم.فليس التفريق أداة إيذاء بل هو وسيلة نجاة من حياة لا تطاق، وإذا إتخذ بعض الأزواج التفريق وسيلة لإيذاء الزوجة فإن هذا لا يخل بالحكمة التي من أجلها شرع الطلاق، وعدم محاسبة القضاء في الشريعة الاسلامية لهؤلاء لا يعني الرضا بما يصنعون بل لأن مساءلتهم والبحث في الأسباب قد يؤدي الى إفشاء

أسرار يضر بالزوجين وأسرتيهما وفي هذا ضرر أشد إيذاء من الطلاق.ومع أن الشريعة لم تمنع الطلاق إلاّ أن كثيراً من الفقهاء يرون أن الأصل فيه هو الحظر، مستندين الى نصوص شرعية منها قوله صلى الله عليه وسلم: (أَبْغَضُ الْحَلَالِ إلى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاقُ) **(البيهقي ١٩٩٤م، ج٧ ص٣٢٢).**

المبحث الرابع:الطرق الشرعية والعوامل الوقائية لحلّ المشاكل والخلافات الزوجية:

البيت السعيد ليس هو الذي يخلو من الخلافات، وذلك بأن يضم زوجين يعرفان كيف يختلفان دون أن يخسر كل منهما ود الآخر، أو ينتقص من رصيد احترامه له، فالخلافات واردة في كل بيت، ولا يخلو بين من ذلك حتى بيت النبوة، المهم كيف يدار الخلاف بفن وحب ولباقة، حتى تمر لحظات الخلاف بأقل الخسائر أو بلا خسائر، وسنتطرق في هذا المبحث إلى أهم الطرق الشرعية والعوامل الوقائية لحل المشاكل والخلافات الزوجية، وذلك في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحديد مستويات المشاكل الزوجية:

الحياة الزّوجية لا تستقيم إلاّ بحلّ المشاكل التي تعكر صفو العلاقة بين الزّوجين، وينبغي أن نطرح أهم الحلول الوقائية لعلاجها، لأن الغالبية العظمى من تلك الخلافات حلها سهل وميسور شريطة إخلاص النية من الزوجين لله واتباع منهج الشريعة ونبذ الهوى الذي يصد عن الحق، ولا يكون هذا إلاّ برغبة أكيدة من كل منهما في الإستقرار وإطفاء نار الفتنة التي نشأة بينهما لسبب من الأسباب **(الكبيسي ٢٠٠٣م، ١٤٣).** ثم إنّ التكبر والتعاظم والعناد على حساب استقرار الحياة الزوجية والأسرية حبّاً في كرامة زائفة أو نرجسية ذاتية، لهما آثار خطيرة في حياتهما ويبعد الحل عن قضيتهما، وتأخذ الخلافات الزّوجية عدة مستويات من حيث حدتها، ويمكن تصنيفها في ثلاثة مستويات كالآتي:

المستوى الأول: يشمل الخلافات البسيطة التي تحدث بين الزّوجين ولا تستمر طويلا ويظهر فيها الغضب والتذمر، ويسعى كل من الزّوجين إلى حلها دون أن يفسد الود بينهما ولا يتأثر كلا منهما بالأخر وعلى التفاعل الزواجي، حيث يظل المناخ النفسي والعاطفي في الأسرة جيدا **(مبيض ٢٠٠٣م، ص١٩٥).**

المستوى الثاني: وفيه تشتد النزاعات بين الزّوجين وتستمر لمدة طويلة وهي خلافات تشير إلى العداوة والاتهامات، والسب ومع هذا تظل قنوات الاتصال بين الزّوجين مفتوحة والرغبة في حل الخلافات قائمة، فالرغبة في استمرار عند هذا المستوى من الخلاف ما زالت قائمة.

المستوى الثالث: وتستمر فيه الخلافات مدة تزيد عن ستة أشهر تؤدي إلى تغير المشاعر واتساع الفجوة بين الزّوجين واضطراب التواصل بينهما مما قد تصل إلى الهجر والخصام لمدة طويلة مما يصعب علاجها، ويلاحظ علماء النفس ان طبيعة الصراع الزّواجي تختلف حسب تربية الزّوجين، فهي قد تتخذ صورة عبارات تهكمية تحمل أكثر من معنى أو قد تشتعل فتتخذ صورة نزاع حاد لا يخلو من الشتائم والتطاول اللفظي، أو قد تشتد حدة الخلاف فتصل إلى درجة التشاجر والاشتباك، وهذا النزاع يتوقف إلى الصدم على مستوى الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها كل من الزّوجة والزوج.

المطلب الثاني: كيفية التعامل مع الخلافات والمشاكل الزوجية:

الإختلاف أمر طبيعي لأسباب كثيرة كما ذكرنا سابقا ومنها: الإختلاف في النشأة والتربية، والطبائع النفسية، والمكتسبات الثقافية والمعرفية، والأوضاع الاجتماعية والبيئية. فالمشكلة ليست في المشكلة، إنما في إدارتها، ولكي يستثمر الزّوجان الخلاف أو المشكلة التي تحدث بينهما لتكون لصالحهما ولحسابهما وإنهاء الخلافات الزّوجية في لحظاتها الأولى، هناك عدة وسائل يمكن أن تعين الأزواج على إحتواء الخلافات الزّوجية في بداية وقوعها:

الفرع الأول: الإستعداد لتقديم التنازلات:

الحياة الزّوجية عبارة عن سلسلة من التنازلات من كلا الطرفين، لذا يجب أن يقدم كل طرف للآخر التنازلات الكفيلة بإستمرار الحياة الزّوجية الفاعلة، وعلى كل طرف ألا يعتقد أن التنازل هو ضعف منه، أو إقلال من قيمته، وإنما هو متغير مهم، وأساسي في قواعد إرساء المحبة والعشرة بالمعروف بين الزوجين.الحبّ والمودّة والتقارب والمشاركة هي غذاء الروح والنّفس، وفنّ التنازلات المتبادلة التي تقف أمام مصاعب الحياة يجب أن يتقنه الزوجان معا، فبقاء السعادة يتحمله الزّوجان بالمجاملة حيناً وتقدير عمل الآخر حيناً، مع مراعاة الفروق الفردية، ونشر أجنحة المحبة والحنان لحماية مناخ السعادة، فهناك شعرة دقيقة بين الإحساس بالسعادة والوقوع في التعاسة، فإذا كان دور المرأة توفير الراحة لأهل بيتها وعدم إثارة غيرة زوجها وعدم إزعاجه أثناء نومه، أو تناوله طعامه والوقوف بجانبه في كل شدائد الحياة، فإن دور الرجل لا يقل أهمية أيضاً، فهو يدعم المنزل مالياً وعاطفياً، ويساعد على بناء الأمن النفسي لأسرته بالصراحة والإهتمام والثقة بعيداً عن إثارة الشك والغيرة.

الفرع الثاني: عدم انتقال خلافتهما الى أسرتيهما:

إن أخطر ما يهدد الحياة الزّوجية، ويؤثر على إستقرارها هو انتقال مشكلات الزّوجين خارج أسوار المنزل، وخاصة إلى الأهل، فكل طرف سيتحيز لأبنه أو إبنته ويتحول الموضوع من خلاف بين الزّوجين إلى صراع لا يمكن احتواؤه، أو السيطرة عليه. أنه إذا كان من الضروري الحديث عن الخلافات بين الزّوجين فيجب أن يكون هذا الحديث مع مختص محايد.تجنب الشكوى لطرف ثالث ليتدخل بينكما، فكثرة ترديد عيوب أو نقاط ضعف الطرف الآخر، تجسمها وتضخمها، وتوحي باستحالة الوصول للصلح، وفي الغالب حين يتدخل طرف ثالث بينكما تزيد المشكلة تعقيدًا، قال تعالى: { فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ}(**سورة النساء: الآية/٣٦**).في الآية يمدح الله تعالى الصالحات القانتات بأنهن حافظات للغيب أي يحفظن أنفسهن عن الفاحشة وأموال أزواجهن عن التبذير والإسراف، ويحفظن ما بينهن وبين أزواجهن من أسرار وخصوصيات. قال تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ}(**سورة المؤمنون: الآية/٨**).من الأمانة أن يحفظ المرء كلام من يحدثه حديثًا وهو يعتبره من الأسرار، وإن للفراش أسرارًا يجب أن تحاط بسياج من الكتمان والله حي ستير يحب الحياء والستر. والخيانة عكس الأمانة، وقد عدها العلماء من الكبائر، وقال الله في شأن الخيانة: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}(**سورة الأنفال: الآية/٢٧**).قد نهى عن إفشاء الأسرار الزّوجية، فإن ذلك محرمٌ عليهما، وهو من خيانة الأمانة، كما أن الرسول – صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ من أَشَرِّ الناس عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يوم الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إلى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إليه ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا) **(مسلم ج٢ ص١٠٦٠)**. وقال: (إِنَّ من أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يوم الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إلى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إليه ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا) **(مسلم ج٢ ص١٠٦١)**..

والحديثان صريحان بتحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين أهله من أمور الجماع والاستمتاع، كما أن الطرف الآخر يستاء كثيرًا حين يعرض أحدكما المشكلة المشتركة بينكما على طرف ثالث، وربما يؤدي لفقد الثقة بينكما.

الفرع الثالث: اتباع الحكمة في حل المشاكل

الحكمة من الأمور المهمة في مواجهة الخلافات وحسمها في لحظاتها الأولى، وهذا يتعلق بفهم نفسية الزّوجة أو الزوج وهنا نكتفي بقصة ذلك الصحابي الجليل الزبير بن العوام رضي الله عنه مع زوجه، حينما اشترطت عليه الذهاب إلى المسجد للصلاة بعد عقد الزواج وكان هذا الاشتراط قبل الزّواج، وقبل ابن العوام رضي الله عنه بذلك، إلا أنه كان يغار عليها وهي ذاهبة للمسجد أو راجعة منه وذلك لجمالها وما كان له أن يمنعها من ذلك والرسول – صلى الله عليه وسلم– يقول: (لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ) **(البخاري ١٩٨٧م، ج١ ص٣٠٥)**وعظمت الغيرة في نفسه فكانت إذا تهيأت إلى الخروج للصلاة قال لها، والله إنك لتخرجين وإني لكاره فتقول فامنعني فاجلس فيقول: كيف وقد شرطت لك ألا أفعل، وكان بوده لو أنها صلت في بيتها فيكون خيراً لها وأكثر أجراً وأعظم، راحة لنفسه لكن الشرط أملك، وهو لا يريد أن يرجع في كلمته، وفكر في الأمر فاحتال له، فجلس لها على الطريق في الغلس، (أي الظلام) فلما مرت تعرض لها فلمسها دون أن تعرفه، فاسترجعت ثم انصرفت إلى منزلها فلما حان الوقت الذي كانت تخرج فيه إلى المسجد لم تخرج، فقال لها الزبير: مالك لا تخرجين إلى الصلاة قالت: فسد الناس والله لا أخرج من منزلي. لقد كان زوجها على علم بنفسية زوجه وحسن دينها ويقينها ونجح فيما أراد. الحكمة تقتضي من الزّوج أن يتصف بمايلي:

أولاً: لا تكن مراوغاً:

إن استخدام الذكاء عند الزّوج أو الزّوجة في المراوغة من الأمور التي لا تعالج الخلافات الزّوجية سواء كانت في لحظاتها الأولى وكذلك هي لا تجدي خلافات قديمة فالمراوغة تعني محاولة الوصول إلى أي وضع قد يكون سلبياً وقد يكون إيجابياً وهذه الاحتمالات تعني أن هناك نسبة في الوصول إلى وضع سلبي مما يعني عدم احتواء الخلاف وهذا غير مطلوب في الحياة الزوجية لأنه يهددها بالانهيار.

ثانياً: لا تنسحب وتتهرب:

قد تكون الخلافات الزّوجية في موقف يتطلب المواجهة، حتى يتم حسمها وإنهائها في لحظاتها الأولى، فيجب على الأزواج أن يتصدروا لمثل هذه الخلافات وألا ينسحبوا ويتهربوا من المواجهة، حيث إن الإنسحاب من المواجهة يعني تمادي الطرف الآخر في السلوك الذي يقود للخلافات، ومن ثم استمرارية الخلافات الزّوجية وتطورها، مما يعني تأزم الوضع الذي قد ينفجر في أية لحظة وينهي الحياة الزّوجية.

ثالثاً: لا تكن مهاجماً

الخلافات الزّوجية تظهر على واقع الحياة الزّوجية عادة نتيجة سلوك أو موقف معين من أحد الزّوجين، وتحتاج هذه الخلافات إلى أسلوب للمعالجة وإنهائها، ومن الأفضل ألا تكون مهاجماً في مواجهة الطرف الآخر، لأنه سوف ينبري للدفاع عن نفسه بأي أسلوب مهما كانت النتائج، لأن الإنسان بطبعه يتصف بعزة النّفس والكبرياء.ومن الأساليب التي يفضل أن تبدأ بها مثلاً أن تبدأ مواجهتك بإرجاع المشكلة الى ذاته لا الى

غيره، لأن ذلك تؤثر للدفاع عن نفسه دون الاهتمام بما تقول، لكن خلاف ذلك تجعله يصغي ليسمع ماذا تود أن تقول، وهنا يكون المدخل الصحيح لكل الخلافات **(خليفة ٢٠٠٩م، ص٥١)**.

الفرع الرابع: اختيار الأوقات المناسبة للحوار:

إن أكثر ما يزهق الحوارات الزّوجية ويجعلها غير ناجحة وغير قادرة على امتصاص المشكلات التي تقع بين الزّوجين، هو إخفاق كلا الزّوجين أو أحدهما في اختيار الوقت المناسب للحوار.فالحوار هو فن يجب أن يتعلمه طرفا العلاقة، وهو حرفة ومهارة تحتاج للممارسة والتدريب، فلا يمكن أن نتوقع حواراً ناجحاً عندما يكون أحد الطرفين متعبا، أو يعاني من ضغوط نفسية أو اجتماعية أو غيرها. كما أن أسلوب الحوار له آداب وفنون يحسن بالطرفين معرفتها مثل الإنصات الجيد، وعدم رفع الصوت بالحديث والتركيز على قضية محددة وغيرها.الحياة لا تدوم على حال، ونتيجة للتغيرات تحدث بعض المشاكل، وقد تكون هناك أخطاء بدون قصد من أحد الطرفين ينبغي ألا تضخم وتعطى أكثر من حجمها، وعلى الزوجين غض النظر عن الهفوات والأخطاء خاصة غير المقصودة، سواء كانت مشاكل داخلية من الأسرة أو خارجية ينبغي حلها عن طريق الحوار وتفهم وجهة نظر كل منهما الآخر.اختيار الوقت المناسب من أهم العوامل التي تؤدي إلى إنهاء الخلافات الزّوجية بشكل مناسب فمثلا عندما يكون الزّوج متعباً جراء العمل ويعاني من مشكلات في العمل، فهنا ليس من المناسب أن تقابله زوجته منذ دخوله البيت قادماً من العمل بالنقاش حول مشاكلهم الزوجية، لأنه لن يكون على استعداد للتفاهم معها بل يحاول أن ينهي النقاش بأية وسيلة، لأنه يعاني من مشكلات تصحبه منذ خروجه من المؤسسة أو المكتب، فقد تهدده بالفشل في العمل وبذلك يفضل هنا أن توفر له الزّوجة الجو المناسب حتى يرتاح وينسى مشاكله تلك ليتفرغ لها **(الزحيلي ٢٠٠٧م، ص٢٦٦)**.

الفرع الخامس: الحكم بطريقة صحيحة:

كي يحكم المرء حكماً صحيحاً عليه أن يضع نفسه مكان الطرف الآخر، وأن يقدر ظروفه وإمكاناته، ثم بعد ذلك يحكم عليه، هذه القضية الأولى، وهي أن يتساءل الإنسان دوماً حين الخلاف: لماذا الطرف الآخر قال كذا؟، ولماذا تصرف بهذه الطريقة؟، ما الظروف التي أدت به إلى هذا الفعل؟، لو استطاع الزّوجان أن يفعلا هذا فعلاً سيقدر وقتها كل طرف وجهة نظر الآخر، وسيفهم أسباب ما وصل إليه، وهذا سيحد كثيراً من الخلاف **(المكتب العالمي للبحوث ١٩٨٤م ص٦٨)**، فلا يكفي الزوج أو الزوجة أن يعفوا ويصفحا ويتحملا، بل يحتاجان إلى النظر في المشكلة التي سببت الخلاف، ويعالجاها علاجا حكيما يقضي على كل آثارها، ويستوي في هذا جميع ما يراه الناس من مشاكل وخلافات سواء كانت كبيرة ضخمة، أو حقيرة صغيرة، فقد يتحول الصغير كبيرا والدقيق جليلا.

الفرع السادس: أسلوب النقاش والإقناع:

هذا الأسلوب في الحقيقة أفضل الأساليب المتبعة في إدارة أي صراع و حل أي نزاع قد ينشب بين الزّوجين. لأنه يسمح باستخدام الأسلوب العقلي والعلمي في حل المشاكل، يتوقف على مستوى تعليم الزّوجين، فكلما كانا متعلمين زادت فرص اللجوء إلى استخدامه، وقلت فرص اللجوء إلى العنف، وهو يعتمد على شجاعة الطرفين ونضجهما، وتقبلهما للاختلافات بينهما، والاعتراف بالخطأ من قبل المخطئ، ويتدعم وجود هذا النمط في الأسر الحديثة النشأة غالبا لأن الروابط القرابية في هذا القطاع أقل تأثيرا في الأسرة مما يوفر فرصة للتفاهم بين الزّوجين في جو هادئ بدون تدخل أطراف خارجية. وتبقى الخلافات والنزاعات داخل أسوار البيت. ويتحقق الانسجام والتفاهم الزوجي والاستقرار الأسري **(الطيار ٢٠١٦م، ص٤٦)**.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة يتضح لنا منهج الشريعة في علاج الخلافات الزوجية، وكيف شرع السبيل الأمثل للخروج من دوامة المشكلات إلى بر الأمان تحقيقاً لسعادتهم الآجلة والعاجلة، وقد تجسدت في ثنايا هذا البحث خطورة المشاكل الزوجية، وأنها بوابة الكبرى لنكد الحياة والمعبر الواسع للفراق بين الزوجين وتحطيم الأسرة وشتات الذرية، وأنها تؤثر سلباً على عموم المجتمع، ويمكن إيجاز أبرز النتائج لهذا البحث في النقاط التالية:

١- إعتنى الإسلام بالحياة الزّوجية عناية كبيرة, وجعل لها مكانة عظيمة، فوجود الإنسان واستمرارية النسل قائمٌ على وجود الزّوجين بدءاً من أول البشريّة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

٢- الأصل في العلاقة الزوجية أنها قائمة على أساس المحبة والمودة، والتعاون والتسامح، فمهما طرأ عليها من خلاف فإنه استثناء، لا يكاد يخلو منه بيت، ولابد من الرجوع إلى الأصل، وهو صفو العلاقة بين الزّوجين.

٣- تعرف المشكلات الأسرية بأنها ما يحصل بين الزّوجين من حالة عدم الإستقرار والنزاع، يجب على الزّوجين الإعتناء التام بجميع المسؤوليات الأسرية من أجل ضمان السعادة لهم، والتعاون بن الزوجين والإنسجام الحقيقي من أقوى المعالجات التي حث الشريعة عليه، بناء العلاقة الزوجية على المودة والرحمة كفيل بقيام حياة مليئة بالإطمئنان والراحة.

٤- تعددت أسباب الخلافات الزوجية؛ ولكن أكثرها تأثيراً في العلاقة الزوجية سوء العشرة، وإيقاع الضرر بالآخر، وأكثر ما يسيئها فحش القول وبذاءة اللسان، وإذا أحس الزوجان من الآخر تغيّرًا وفتورًا، فعليهما أن يسعى لتحسّس أسباب ذلك، وأن يعالجها باللطف والإحسان، والكلمة الطيبة الهادية، ما استطاعا إلى ذلك سبيلا.

٥- التعامل الأفضل بين الزوجين ينعكس إيجابياً من الجانب الإنساني والتعاوني والإقتصادي والجمالي، وهذه الجوانب تعد أساليب وقائية لمعالجة المشكلات الزّوجية، وذلك لأن أكثر الخلافات قد تنشأ عن إغفال جانب من هذه الجوانب، أو التقصير فيه، ومن ثمَّ فالتأكيد على هذه الجوانب هو جزء من حل المشكلات بالقضاء على أسبابها.

٦- إن صلاح الأسرة طريق أمان المجتمع كله، وهيهات أن يصلح مجتمع وهَنتْ فيه حبال الأسرة، ويجب على كل من الزوجين التغاضي عن بعض ما لا يحب أن يراه في الآخر، ويضع كلاهما في حسبانه أنه إذا كره في الآخر صفة فلا بد أن تكون فيه صفة أخرى تشفع له.

٧- ينبغي مراعاة التكافؤ بين الزوجين مادياً ومعنوياً، حتى تقل فرص احتقار أحد الطرفين للآخر، كما يتعين مراعاة التقارب بينهما من ناحية التدين، والإنفتاح على الثقافات الوافدة، وموقفهما من عادات المجتمع، إذ إن التباين الكبير في هذا الشان مدعاة لشقاء وشقاق وخلاف.

٧- وسائل التربية والسلوك والضبط تبقى نسبة نجاحها ضعيفة إذا لم يدعمها قيم روحية مؤثرة كتعاليم الإسلام، التي تعتبر المراقب الذاتي والمستمر على سلوكيات النفس، وإبعادها عن المحرمات وكل ما يغضب الله عز وجل.

وأخيرا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله، ونسأله تعالى أن يتقبل منا هذا العمل اليسير بقبول حسن، ويجعله سبيلا الى مغفرته، وجعله لنا ذخراً يوم الدين.

المصادر والمراجع

١. ابراهيم: زكريا ابراهيم؛ الزواج والإستقرار النفسي؛ الطبعة الثالثة/ ١٩٨٦م، مكتبة الانجلو المصرية- مصر.
٢. ابن ماجه: سنن ابن ماجه؛ باب ومن سورة البقرة، ج/٥، ص/٢٠٤. البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (سنة الولادة ٣٨٤/ سنة الوفاة ٤٥٨): سنن البيهقي الكبرى؛ تحقيق محمد عبد القادر عطا، سنة النشر ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة.
٣. ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون؛ دار الفكر/ ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٤. ابن عاشور: محمد بن إبراهيم الحمد؛ التحرير والتنوير بدون رقم ط، الدار التونسية للنشر، /١٩٨٤م، تونس.
٥. الاستانبولي: محمد مهدي الاستانبولي؛ تحفة العروس، الطبعة الرابعة/١٤٠١هـ، المكتب الإسلامي ١ - بيروت.
٦. ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري؛ لسان العرب: دار الحديث- القاهرة: ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.
٧. أبو لوز: أبو أنس علي بن حسين أبو لوز: الحلول الشرعية للخلافات الزوجية والأسرية؛ الطبعة الأولى/ ١٤٢١هـ -٢٠٠٠م، دار الوطن للنشر- الرياض.
٨. البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (سنة الولادة ١٩٤/ سنة الوفاة ٢٥٦)، صحيح البخاري: تحقيق د. مصطفى ديب البغا؛ الناشر دار ابن كثير, اليمامة، سنة النشر ١٤٠٧ - ١٩٨٧م. مكان النشر بيروت.
٩. البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (سنة الولادة ٣٨٤/ سنة الوفاة ٤٥٨): سنن البيهقي الكبرى؛ تحقيق محمد عبد القادر عطا، سنة النشر ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة.
١٠. خليفة: محمود خليفة؛ الخطوط الحمراء بين الزوجين: الطبعة الأولى/ ١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م، دار الكتب المصرية- مصر.
١١. الزحيلي: محمد مصطفى؛ المرأة المسلمة المعاصرة: الطبعة الأولى/١٤٣٨هـ - ٢٠٠٧م، دار الفكر -دمشق.
١٢. زيود: حازم حسني حافظ زيود؛ التربية الوقائية في القرن الكريم- رسالة ماجستير غير مطبوعة- إشراف: د.خالد خليل علوان؛ نوقشت الرسالة في جامعة النجاح الوطنية، في نابلس- فلسطين/٢٠٠٩م.
١٣. السباعي: مصطفى السباعي؛ المرأة بين الفقه والقانون، الطبعة الثانية/ ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م، دار السلام- القاهرة.

١٤. صدقي: عادل صدقي؛ متاعب الزّواج/ الطبعة الأولى/ ١٩٩٩م، دار الشروق، القاهرة- مصر.
١٥. صقر: مشكلات الأسرة؛ ص/٥. طاهري: حبيب الله طاهري؛ مشاكل الأسرة وطرق حلها، الطبعة الثانية/ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
١٦. العربي: رمزي العربي؛ الخلافات الزوجية: الطبعة الأولى/ دار الرفيق لطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٥-٢٠٠٦م.
١٧. العويد: محمد رشيد العويد، أسباب النزاعات الزوجية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد: ٦٢٤ شعبان ١٤٣٨هـ/أفريل- ماي ٢٠١٧م، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.
١٨. العسال: د.احمد محمد العسال؛ الإسلام وبناء المجتمع، الطبعة التاسعة/١٤١٥هـ، دار القلم - الكويت.
١٩. الكبيسي: د.احمد الكبيسي؛ فلسفة نظام الأسرة في الاسلام: الطبعة الأولى/ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، دار الكتاب الجامعي، العين- الامارات.
٢٠. الكبيسي: د. احمد الكبيسي؛ الأحوال الشخصية في الفقه والقضاء والقانون: الزواج والطلاق وآثارهما- الطبعة الأولى/ ١٩٧٠م، مطبعة الارشاد- بغداد.
٢١. الفيروزآبادي: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي؛ الطبعة الرابعة/ ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، مؤسسة الرسالة - بيروت.
٢٢. المباركفوري: محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري؛ تحفة الأحوذي شرح الترمذي، دار الكتب العلمية.
٢٣. مبيّض: د.مأمون مبيّض؛ التفاهم في الحياة الزوجية: الطبعة الثانية/١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، المكتب الاسلامي، بيروت- دمشق.
٢٤. محمد بدوي: عبد العظيم بن بدوي بن محمد؛ الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز؛ الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، دار ابن رجب - مصر. ص/٣١١. والوحشي: أحمد يسرى الوحشي: علم الإجتماع العائلي؛ سنة/ ١٩٩٢م، منشورات جامعية الوحيدة - طرابلس.
٢٥. المحسن: محمد عبد المحسن؛ الأسرة والتنشئة الاجتماعية في المجتمع العربي، الطبعة الأولى/ ٢٠٠١م، مكتبة العبيكان- السعودية.
٢٦. مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (سنة الولادة ٢٠٦/ سنة الوفاة ٢٦١)، صحيح مسلم: تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي؛ الناشر دار إحياء التراث العربي، مكان النشر بيروت.
٢٧. المصري: محمود المصري؛ موسوعة الزواج الاسلامي السعيد، الطبعة الأولى/ ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، مكتبة الصفا، دار البيان الحديثة- القاهرة.
٢٨. المطيري: فيحان بن شالي المطيري؛ إتحاف الخلان بحقوق الزوجين في الإسلام، الطبعة الأولى/١٤١١هـ، دار العاصمة- الرياض.
٢٩. المكتب العالمي للبحوث: الخلافات الزوجية في نظر الإسلام؛ الطبعة الاولى/ ١٩٨٤م - ١٤٠٤هـ، منشورات دار مكتبة الحياة/ بيروت- لبنان.
٣٠. النجار: ابرهايم عبدالهادي احمد النجار: حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية؛ اطروحة دكتوراه، أكاديمية العلوم- مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع/١٩٩٥م، جمهورية اذربيجان.
٣١. نورالدين أبو لحية: الخلافات الزوجية؛ الطبعة الأولى/ ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م، دار الكتاب الحديث، القاهرة.
٣٢. الوقائع العراقية، العدد (٢٨٠) في (١٩٥٩/١٢/٣٠).
٣٣. يكن: فتحي يَكَن؛ الإسلام والجنس: الطبعة الأولى/ ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، مؤسسة الرسالة- بيروت.
٣٤. يوسف: عبدالباقي يوسف؛ خصائص خطبة حجة الوداع: مجلة الوعي الاسلامي، العدد ٥٦٨، ذوالقعدة ١٤٣٣هـ، اكتوبر ٢٠١٢م، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- الكويت.

Sources and references

1. Abraham: Zakaria Ibrahim; Marriage and psychological stability; Third Edition / 1986 AD, Anglo-Egyptian Library - Egypt.
2. Ibn Majah: Sunan Ibn Majah; Chapter and from Surat Al-Baqarah, vol. 5, p. 204. Al-Bayhaqi: Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Abu Bakr Al-Bayhaqi (year of birth 384 / year of death 458): Sunan Al-Bayhaqi Al-Kubra; Verified by Muhammad Abdul Qadir Atta, year of publication 1414 AH - 1994 AD, Dar Al-Baz Library - Mecca.
3. Ibn Faris: Abu Al-Hussein Ahmed bin Faris bin Zakaria: Dictionary of Language Standards, edited by: Abdul Salam Muhammad Haroun; Dar Al-Fikr / 1399 AH - 1979 AD.
4. Ibn Ashour: Muhammad bin Ibrahim Al-Hamad; Tahrir and Enlightenment without number, Tunisian Publishing House, 1984, Tunisia.

5. Al-Istanbouli: Muhammad Mahdi Al-Istanbouli; Tuhfat Al-Arous, fourth edition/1401 AH, Islamic Office - Beirut.
6. Ibn Manzur: Jamal al-Din Muhammad ibn Makram al-Ifri al-Masri; Lisan Al-Arab: Dar Al-Hadith - Cairo: 1423 AH 2003 AD.
7. Abu Luz: Abu Anas Ali bin Hussein Abu Luz: Legal solutions to marital and family disputes; First edition/1421 AH - 2000 AD, Al Watan Publishing House - Riyadh.
8. Al-Bukhari: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi (year of birth 194/year of death 256), Sahih Al-Bukhari: edited by Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha; Publisher: Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah, year of publication 1407 - 1987 AD. Place of publication: Beirut.
9. Al-Bayhaqi: Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Abu Bakr Al-Bayhaqi (year of birth 384 / year of death 458): Sunan Al-Bayhaqi Al-Kubra; Verified by Muhammad Abdul Qadir Atta, year of publication 1414 AH - 1994 AD, Dar Al-Baz Library - Mecca.
10. Khalifa: Mahmoud Khalifa; Red Lines between Spouses: First Edition/1430 AH - 2009 AD, Dar Al-Kutub Al-Misria - Egypt.
11. Al-Zahili: Muhammad Mustafa; Contemporary Muslim Women: First Edition/1438 AH - 2007 AD, Dar Al-Fikr - Damascus.
12. Zyoud: Hazem Hosni Hafez Zyoud; Preventive education in the Holy Qur'an - unprinted master's thesis - Supervised by: Dr. Khaled Khalil Alwan; The thesis was discussed at An-Najah National University, in Nablus - Palestine / 2009 AD.
13. Al-Sibai: Mustafa Al-Sibai; Women between Jurisprudence and Law, second edition / 1424 AH - 2003 AD, Dar Al Salam - Cairo.
14. Sidqi: Adel Sidqi; Marriage Troubles / First Edition / 1999 AD, Dar Al-Shorouk, Cairo - Egypt.
15. Saqr: Family problems; p. 5. Taheri: Habibullah Taheri; Family Problems and Ways to Solve Them, Second Edition/1424 AH - 2003 AD, Dar Al-Hadi for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon.
16. Al-Arabi: Ramzi Al-Arabi; Marital Disagreements: First Edition/ Dar Al-Rafiq for Printing, Publishing and Distribution, 2005-2006 AD.
17. Al-Awaid: Muhammad Rashid Al-Awaid, Causes of Marital Conflicts, Al-Wa'i Al-Islami Magazine, Issue: 624 Shaban 1438 AH/April-May 2017 AD, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Kuwait.
18. Al-Assal: Dr. Ahmed Muhammad Al-Assal; Islam and Community Building, ninth edition/1415 AH, Dar Al-Qalam - Kuwait.
19. Al-Kubaisi: Dr. Ahmed Al-Kubaisi; The Philosophy of the Family System in Islam: First Edition/1423 AH - 2003 AD, University Book House, Al Ain - UAE.
20. Al-Kubaisi: Dr. Ahmed Al-Kubaisi; Personal Status in Jurisprudence, Judiciary and Law: Marriage, Divorce and Their Effects - First Edition / 1970 AD, Al-Irshad Press - Baghdad.
21. Al-Fayrouzabadi: Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi; Fourth Edition/1436 AH - 2015 AD, Al Resala Foundation - Beirut.
22. Al-Mubarakfouri: Muhammad bin Abdul Rahman bin Abdul Rahim Al-Mubarakfouri; Tuhfat Al-Ahwadi, Sharh Al-Tirmidhi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
23. Moubayed: Dr. Mamoun Moubayed; Understanding in Marital Life: Second Edition/1424 AH - 2003 AD, The Islamic Office, Beirut-Damascus.
24. Muhammad Badawi: Abd al-Azim bin Badawi bin Muhammad; Al-Wajeez fi Jurisprudence of the Sunnah and the Mighty Book; Third edition, 1421 AH - 2001 AD, Dar Ibn Rajab - Egypt. p. 311. And Al-Wahshi: Ahmed Yousry Al-Wahshi: Family Sociology. Year 1992 AD, Al-Wahida University Publications - Tripoli.
25. The Mohsen: Mohamed Abdel Mohsen; Family and socialization in Arab society, first edition/2001 AD, Obeikan Bookstore - Saudi Arabia.
26. Muslim: Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hussein Al-Qushayri Al-Naysaburi (year of birth 206 / year of death 261), Sahih Muslim: edited by Muhammad Fouad Abdel Baqi; Publisher: Arab Heritage Revival House, place of publication: Beirut.
27. Al-Masry: Mahmoud Al-Masry; Encyclopedia of Happy Islamic Marriage, First Edition/1427 AH - 2006 AD, Al-Safa Library, Dar Al-Bayan Al-Hadeeth - Cairo.
28. Al-Mutairi: Faihan bin Shali Al-Mutairi; Ithaf Al-Khalan on the Rights of Spouses in Islam, first edition/1411 AH, Dar Al-Asimah - Riyadh.

29. International Research Bureau: Marital disputes in the eyes of Islam; First edition / 1984 AD - 1404 AH, Publications of Al-Hayat Library / Beirut - Lebanon.
30. Al-Najjar: Ibrahim Abdel Hadi Ahmed Al-Najjar: Women's rights in Islamic law; Doctoral thesis, Academy of Sciences - Dar Al-Thaqafa Library for Publishing and Distribution / 1995 AD, Republic of Azerbaijan.
31. Nour al-Din Abu Lihia: Marital disputes; First edition/1427 AH - 2007 AD, Dar Al-Kitab Al-Hadith, Cairo.
32. Iraqi Gazette, Issue (280) dated (12/30/1959).
33. Yakan: Fathi Yakan; Islam and Sex: First Edition/1406 AH - 1986 AD, Al-Resala Foundation - Beirut.
34. Youssef: Abdel Baqi Youssef; Characteristics of the Farewell Pilgrimage Sermon: Al-Wa'i Al-Islami Magazine, Issue 568, Dhul-Qa'dah 1433 AH, October 2012 AD, Ministry of Endowments and Religious Affairs - Kuwait.